

أهلام



اتفاقية تعاون

بين

جامعة الدمام وإطعام - بنك الطعام السعودي -

بعون الله وتوفيقه

تم الاتفاق في يوم الأربعاء

في مدينة: الدمام – المملكة العربية السعودية

التاريخ ٢٢/١/١٤٣٧هـ الموافق ٤/١١/٢٠١٥م

بين كلاً من:

١. جامعة الدمام

وعنوانها: الدمام المنطقة الشرقية، المملكة العربية السعودية

ويمثلها في هذه الاتفاقية مدير جامعة الدمام معالي الدكتور عبدالله بن محمد الربيش

ويشار إليه في هذه الاتفاقية بـ (الطرف الأول).

٢. إطعام بنك الطعام السعودي

وعنوانها: الدمام المنطقة الشرقية، المملكة العربية السعودية

ويمثلها في هذه الاتفاقية نائب رئيس مجلس الإدارة لإطعام الشرقية الأستاذ عبدالله بن

محمد الزامل

ويشار إليه في هذه الاتفاقية بـ (الطرف الثاني).

المقدمة

لما كان الطرف الأول (جامعة الدمام) منبراً علمياً وأكاديمياً له إسهامات تربوية ومجتمعية عدة، ويمتلك العديد من الإمكانيات والكوادر البشرية، ويسعى لرفع مستوى الوعي وتعزيز روح المسؤولية الوطنية، والإهتمام بكل ما من شأنه خدمة المجتمع والنهوض بكافة شرائحه.

وكان الطرف الثاني (إطعام) مؤسسة خيرية (غير هادفة للربح) انشأت بسجل رقم: ٦٠٠ بتاريخ ١٤٣٢/٦/١٥هـ من وزارة الشؤون الإجتماعية تهتم بتوعية أطباف المجتمع من خلال حفظ النعم من الهدر عن طريق نقل فكرة بنوك الطعام في دول العالم وتطبيقها في المملكة العربية السعودية بطريقة احترافية وجذب الموارد الخيرية لتوفير الغذاء المناسب للمستفيدين وتحقيق مفهوم التكافل الاجتماعي بين كافة شرائح المجتمع.

جاءت هذه الاتفاقية كصورة مثالية للشراكات المجتمعية التي تحقق أهداف وغايات سامية، وإذ يرغب الطرفان في تحديد إطار التفاهم حول الموضوع، فقد تم إبرام اتفاقيه التعاون بين الطرفين، للعمل على تحقيق الأهداف المشار إليها في هذه المذكرة حسب الإمكانيات المتاحة للطرفين، وذلك وفق لما يأتي:

المادة الأولى: تمهيد

يعتبر التمهيد جزء لا يتجزأ من هذه الإتفاقية ومكمل ومفسر لبنودها وشروطها المنظمة للعلاقة بين الطرفين .

المادة الثانية: مجالات التعاون

امثالاً لقوله تعالى "وتعاونوا على البر والتقوى"، فإنه قد اتفق الطرفان على التعاون فيما بينهما لدعم وخدمة المجتمع بالمنطقة الشرقية في المجالات التالية:

١. التعاون المشترك في تفعيل برنامج حفظ النعمة وعدم إهدارها.
٢. التعاون في إقامة البرامج والحملات ذات الأهداف المشتركة وفق أعلى المستويات .

المادة الثالثة: إلتزامات الطرف الأول

١. السماح للطرف الثاني بالمشاركة في حفظ زائد الطعام من جميع مرافق الجامعة المعتمدة وإبلاغ الطرف الثاني عن أي مناسبة أو احتفالية .
٢. مساعدة الطرف الثاني في تنفيذ برامج توعوية وتثقيفية في الحرم الجامعي عن ثقافة حفظ النعمة والمسؤولية الاجتماعية.
٣. التأكد من نظافة الطعام المعبأ الذي سيتم توزيعه .

المادة الرابعة: إلتزامات الطرف الثاني

١. تفعيل الشراكة مع الطرف الأول ، والقيام بحفظ زائد الطعام في المطعم الرئيسي وكذلك التواجد في المناسبات والحفلات التي يقيمها الطرف الأول وذلك بالتنسيق المباشر مع إدارة التشغيل .
٢. وضع شعار " الجامعة " في أي مناسبة تسويقية يقيمها الطرف الأول في مجال حفظ النعمة والمسؤولية الاجتماعية .
٣. الإلتزام وحفظ الوجبات طبقاً لكافة الشروط الغذائية ومعايير الجودة العالمية واتخاذ وسائل السلامة الصحية .
٤. وضع شعار "الجامعة" على الموقع الإلكتروني الخاص به في عرض البرنامج كشريك من خلال الإعلام .

المادة الخامسة: مدة الاتفاقية

اتفق الطرفان على ان تكون مدة سريان هذه الاتفاقية ثلاث سنوات هجرية تتجدد تلقائياً ، كما يحق لأي طرف إنهاء هذه الاتفاقية من خلال تقديم إخطار مكتوب للطرف الآخر قبل ستة اشهر من تاريخ الانهاء ، وفي حالة الانهاء من أحد الطرفين فيجب كل منهما أن يتخذ جميع التدابير المناسبة للتأكد من أن الانهاء لا يضر بالمشاريع القائمة في هذه المذكرة .

المادة السادسة: تعديل الاتفاقية

يمكن تنقيح أو تعديل هذه المذكرة فقط بموجب مذكرة تفاهم خطية من قبل الطرفين، وموافقتهما.

المادة السابعة: حل النزاعات

اتفق الطرفان بأن القوانين الواجبة التطبيق هي القوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية كما أنه في حالة وجود أي خلاف بين الطرفين يتم حله ودياً وإن تعذر ذلك فيتم الفصل فيه من قبل الجهات القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.

المادة الثامنة: سرية المعلومات

يتعهد الطرفان بعدم تزويد أي طرف ثالث بأي معلومات أودراسات أو مواد مقدمة تتعلق بطبيعة أعمال الطرفين

المادة التاسعة : حقوق الملكية الفكرية

إن جميع المعلومات والبيانات والرسومات والوثائق التي قام الطرفان بتبادلها لتنفيذ مجالات التعاون تعد ملكاً خالصاً لكل منهما بحسب طبيعتها بما في ذلك حقوق النشر، ويحظر على أي طرف استخدامها إلا فيما له علاقة بتنفيذ الخدمات والأعمال، كما أن جميع المعلومات والبيانات والرسومات والوثائق الخاصة بالطرفين والتي قد تكون بحوزة أي منهما أو قد أطلعاً عليها تظل ملكاً خالصاً لكل منهما بحسب مآلها ومحظور على أي طرف استخدامها إلا فيما له علاقة بتنفيذ الخدمات والأعمال محل المذكرة .

المادة العاشرة: المراسلات

ترسل جميع الإشعارات التي توجه لكل من الطرفين بمقتضى هذه الاتفاقية و تُسَلَم شخصياً أو عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس أو خدمة التوصيل السريع .


المادة الحادية عشرة: القوة القاهرة

لا يعتبر أي طرف مقصراً أو مخالفاً للعقد إذا لم يستطع تنفيذ إلتزاماته بموجب المذكرة بسبب ظروف أو قوة خارج نطاق سيطرته المعقولة.

المادة الثانية عشرة: نسخ الاتفاقية

حررت هذه المذكرة من نسختين أصليتين ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها .

إطعام بنك الطعام السعودي
نائب رئيس مجلس الإدارة



أ. عبدالله بن محمد الزامل

جامعة الدمام
مدير الجامعة



د. عبدالله بن محمد الربيش